لأمم المتحدة A/CN.9/1018

Distr.: General 27 April 2020 Arabic

Original: English



لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي الدورة الثالثة والخمسون نيويورك، ٦-٧١ تموز/يوليه ٢٠٢٠

أنشطة التنسيق

مذكِّرة من الأمانة

المحتويات

الصفحة	
۲	أو لا – مقدمة
۲	ثانيا– الاعتبارات العامة واستراتيجية أنشطة التنسيق
٤	ثالثا- أنشطة التنسيق المضطلع بما في الفترة المشمولة بالتقرير
٤	ألف– المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص ومؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص
٦	راء النظامات الأحرى



أو لا مقدمة

1- طلبت الجمعية العامة، في قرارها ١٤٢/٣٤ المؤرَّخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩، إلى الأمين العام أن يقدِّم إلى اللجنة تقريراً عن الأنشطة القانونية للمنظمات الدولية العاملة في مجال القانون التجاري الدولي، مشفوعاً بتوصيات بشأن الخطوات الواجب على اللجنة اتخاذها من أجل تنفيذ ولايتها المتعلقة بتنسيق أنشطة المنظمات الأخرى في هذا المجال.

7- واعتمدت الجمعية العامة، في قرارها ٣٢/٣٦ المؤرَّخ ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١، اقتراحات مختلفة قدمتها اللجنة لمواصلة الاضطلاع بدورها التنسيقي في مجال القانون التجاري الدولي. (١) وشملت هذه الاقتراحات تقديم تقارير، بالإضافة إلى تقرير عام عن أنشطة المنظمات الدولية، عن مجالات محددة من الأنشطة تركز على العمل الجاري بالفعل والمجالات التي لا يجري فيها العمل في مجال التوحيد ولكن يمكن الاضطلاع به فيها على النحو المناسب. (١)

ثانيا الاعتبارات العامة واستراتيجية أنشطة التنسيق

٣- إنَّ تنسيق أنشطة المنظمات العاملة في ميدان القانون التجاري الدولي يمثل عنصرا أساسيا في الولاية المسندة إلى الأونسيترال^(٣) وقد أسندت الجمعية العامة هذه الولاية للجنة لتجنب ازدواجية العمل وتعزيز الكفاءة والاتساق والترابط في عملية توحيد القانون التجاري الدولي وتنسيقه. وتضطلع الأمانة أساساً بدورها في هذه الولاية بثلاث طرائق، على النحو المُبيَّن أدناه.

3- والطريقة الأولى التي تدعم من خلالها الأمانةُ الولاية التنسيقية المسندة إلى اللجنة هي متابعة عمل المنظمات العاملة في ميدان القانون التجاري الدولي والتواصل معها. ويشمل ذلك المشاركة في النشطة في أنشطة واجتماعات المنظمات ذات الصلة، حسب الاقتضاء، ودعوهما إلى المشاركة في أعمال اللجنة، بعدة سبل ومنها إتاحة الفرصة لتقديم تقارير (رسمية وغير رسمية) عن أنشطتها خلال الدورات السنوية للجنة. وقد أقامت الأمانة علاقات مستمرة مع العديد من المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية العاملة في ميدان التجارة الدولية والقانون التجاري الدولي. (ئ)

٥- أما الطريقة الثانية التي تدعم بها الأمانة الولاية التنسيقية للجنة فهي إعداد الدراسات لمساعدة اللجنة في رصد الأنشطة والتطوُّرات في قانون التجارة الدولي. وفي الماضي، كانت الأمانة عادةً تقدم للجنة نوعين من الدراسات: دراسات استقصائية عامة عن أنشطة المنظمات الأخرى

V.20-02251 **2/11**

.

⁽١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والثلاثون، الملحق رقم ٧٧ (A/36/17)، الفقرات ٩٣-١٠١.

⁽٢) المرجع نفسه، الفقرة ١٠٠.

⁽٣) انظر قرار الجمعية العامة ٢٢٠٥ (د-٢١)، القسم الثاني، الفقرة ٨.

⁽٤) ترد قوائم تلك المنظمات في الرابط التالي: https://www.unodc.org/missions/ar/uncitral/information.html.

فيما يتعلق بالقانون التجاري الدولي، (°) فضلاً عن تقارير متعمقة عن أنشطة المنظمات بشأن مواضيع محددة في القانون التجاري الدولي. (٦)

7 وأخيراً، تقترح الأمانة على اللجنة، عند الاقتضاء، أن توصي باستخدام أو اعتماد الصكوك ذات الصلة بالقانون التجاري الدولي التي أعدها المنظمات الأخرى. ($^{(Y)}$) وأحدث مثال يذكر هنا هو إقرار القواعد الموحدة لشراء مستندات التصدير الصادرة عن غرفة التجارة الدولية، وذلك خلال الدورة الخمسين للجنة. ($^{(A)}$) وفي هذا العام، تطلب غرفة التجارة الدولية إلى اللجنة أن تقر المصطلحات التجارية الدولية الإنكوتيرمز $^{(B)}$ $^{(A)}$ (انظر الوثيقة $^{(A)}$ 2010). كما أوصت عددٌ من هذه المنظمات بنصوص الأونسيترال وأيّدت اعتمادها. وعادة ما تضطلع الأمانة بهذا النوع الثالث من الأنشطة استجابةً لطلب صادر من المنظمة المعنية. ولا تستنزف هذه الأنشطة موارد كثيرة على وجه الخصوص، ولا تستلزم إلاً مناقشة استصواب اللجنة للعمل على مقترح محدد تقدمه الأمانة.

٧- وفيما يخص هذه الدورة، فالموضوع الرئيسي للتقرير الذي تُعدُّه الأمانةُ سنويًا استجابةً للقرار ١٤٢/٣٤ يقتصر على النوع الأول من أنشطة التنسيق المذكورة في الفقرة ٤ أعلاه. ومن ثم، يقدِّم هذا التقرير معلومات بشأن أنشطة المنظمات الدولية الأحرى العاملة في مجال القانون التجاري الدولي التي شاركت فيها أمانة الأونسيترال. وعلى غرار السنوات القادمة، تضمنت تلك الأنشطة في معظمها تقديم تعليقات على الوثائق التي صاغتها تلك المنظمات، والمشاركة في اجتماعات مختلفة (مثل أفرقة العمل، وأفرقة الخبراء، والجلسات العامة) وإعداد ورقات ومؤتمرات مشتركة. وكان الغرض من تلك المشاركة ضمان تنسيق الأنشطة التشريعية وأنشطة وضع القواعد ذات الصلة لدى مختلف المنظمات، وتبادل المعلومات والخبرات، وتجنب ازدواجية العمل وتكرار النصوص الناتجة عن هذا العمل.

٨- وتجدر الإشارة إلى أن جهود التنسيق التي بذلتها الأمانة في الفترة المشمولة بالتقرير كانت عدودة ومقيدة للغاية بسبب التدابير المتخذة في جميع أنحاء العالم بغية احتواء جائحة كوفيد-١٩. ومنذ ذلك الحين، تأثرت معظم الأنشطة التي كان من المقرر القيام بها بعد آذار/مارس ٢٠٢٠. وفي حالات قليلة، كان من الممكن الاضطلاع بالأنشطة عن بعد عن طريق التداول بالفيديو.

3/11 V.20-02251

_

⁽٥) عملاً بقرار الجمعية العامة ٤ ٢/٣٤ (UNCITRAL Yearbook, vol. XI: 1980, part one, chap. I, sect. C) انظر على سبيل المثال "الأنشطة الراهنة للمنظمات الدولية في مجال تنسيق وتوحيد القانون التجاري الدولي: تقرير من الأمين العام" (وثيقة الأمم المتحدة (A/CN.9/380).

⁽٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والثلاثون، الملحق رقم ١٧ (وثيقة الأمم المتحدة (A/36/17)، الفقرة ، ١٠ (وثيقة الأمم المثال "تنسيق الفقرة ، ١٠ (UNCITRAL Yearbook, vol. XIII: 1981, part one, sect. A) ، الفقرة الأعمال: وثائق النقل الدولي: تقرير الأمين العام" (الوثيقة (A/CN.9/225) (A/CN.9/225). (1982, part two, chap. VI, sect. B

⁽٧) ترد القائمة الكاملة لنصوص المنظمات الأخرى التي أقرَّ تما الأونسيترال على الرابط: https://uncitral.un.org/ar/texts/endorsed

⁽٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والسبعون، الملحق رقم ١٧ (A/72/17)، الفقرة ٢٧٩.

غير أنه في معظم الحالات، ألغيت الأنشطة أو أرجئت إلى تواريخ لم تحدد بعد. وحيثما تكون التواريخ الجديدة قد حددت بالفعل، يُشار إلى ذلك أدناه.

ثالثا— أنشطة التنسيق المضطلع كِما في الفترة المشمولة بالتقرير

ألف - المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص ومؤتمر الهاي للقانون الدولي الخاص

المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص (اليونيدروا)

٩- ستحضر الأمانة مجلس إدارة اليونيدروا، الذي كان من المقرر عقده أصلاً في روما في الفترة من
٦ إلى ٨ أيار/مايو ٢٠٢٠، وأعيدت جدولته مؤقتاً في الفترة من ٢٣ إلى ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٢٠.

• ١- واستضافت الأمانة بالاشتراك مع أمانة اليونيدروا حلقة عمل مشتركة بشأن مواءمة قانون المعاملات المضمونة وتنفيذ الإصلاحات في أمريكا اللاتينية (كارتاخينا، كولومبيا، ١٤ شباط/ فبراير ٢٠٢٠) على هامش المؤتمر الثالث المعني بالتنسيق الدولي لإصلاحات قانون المعاملات المضمونة (انظر الفقرة ٢٧ أدناه). كما شاركت الأمانة في احتماع لفريق خبراء استضافه اليونيدروا بشأن إعداد قانون نموذجي بشأن بيع وشراء الديون (كارتاخينا، كولومبيا، ١١ شباط/فبراير ٢٠٢٠) وفي حلقة عمل مشتركة بين اليونيدروا والأونسيترال بشأن إيصالات المستودعات (٢٦ آذار/مارس ٢٠٢٠) عن طريق المشاركة عن بعد) (انظر الفقرة ١٤ أدناه والوثيقة ١٨٥٨).

مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص (مؤتمر لاهاي)

11- حضرت الأمانة اجتماع المجلس المعني بالشؤون والسياسات العامة التابع لمؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص (مؤتمر لاهاي) (لاهاي، هولندا، ٣-٦ آذار/مارس ٢٠٢٠). وكان الموضوعان الرئيسيان اللذان يهمان الأمانة على نحو مباشر هما الموافقة على الفصول الثلاثة الأولى من الدليل القانوني إلى الصكوك القانونية الموحدة في مجال العقود التجارية الدولية (مع التركيز على البيع)، (انظر الفقرة ١٤)، والتعاون بين المكتب الدائم لمؤتمر لاهاي والأمانة في تنظيم ندوة حول القانون المنطبق في إجراءات الإعسار (انظر الفقرة ١٥).

17- وبالإضافة إلى ذلك، نظر المجلس المعني بالشؤون والسياسات العامة (المجلس) أيضا في كل من المشاريع والمقترحات الجارية بشأن الأعمال التي سيضطلع بها مؤتمر لاهاي مستقبلا والتي يمكن أن تهم مجالات تضطلع أو يُحتمل أن تضطلع الأونسيترال بأعمال بشأها في المستقبل. وأحاط المجلس علماً بدراسة طلب إجراءها فريق الخبراء المعني بالتعاون مع السياح الدوليين وإتاحة إمكانية وصولهم إلى العدالة (مشروع السياحة والزوار)، وحددت، في جملة أمور، تسوية المنازعات بالاتصال الحاسوبي المباشر وشركات التكنولوجيا القانونية LegalTech بوصفهما المبدأين اللذين ينطويان على أكبر أثر محتمل بالنسبة لحماية السياح الدوليين. (٩) وأشار المجلس إلى اطلاعه على الأعمال التي

V.20-02251 4/11

⁽٩) انظر اجتماع مجلس مؤتمر لاهاي المعني بالشؤون والسياسات العامة المعقود في ٣-٦ آذار/مارس ٢٠٢٠، Report of the Experts' Group on the Cooperation and -٢٠٢٠ شباط/فبراير ٨٠٠٠ Access to Justice for International Tourists (Tourism and Visitors Project) (متاحة على الرابط الإلكتروني: (www.hcch.net/en/governance/council-on-general-affairs)

تضطلع بها الأونسيترال في مجال تسوية المنازعات بالاتصال الحاسوبي المباشر، ولا سيما الملحوظات التقنية بشأن تسوية المنازعات بالاتصال الحاسوبي المباشر (٢٠١٦)، (٢٠١ وأبلغه ممثل الأونسيترال بالاقتراح المقدم من حكومتي إسرائيل واليابان بشأن الأعمال التي يمكن أن تضطلع بها الأونسيترال مستقبلا في مجال تسوية المنازعات المتعلقة بالمعاملات الدولية المتصلة بالتكنولوجيا المتقدمة (A/CN.9/997) وبالقرار الذي اتخذته الأونسيترال، في دور تما الثانية والخمسين، بالجمع بين أي عمل استكشافي في هذا المجال والعمل الاستكشافي الذي تقوم به الأمانة بشأن المسائل القانونية الناشئة في مجال الاقتصاد الرقمي (الوثيقة 4/74/19) الفقرة ١٥٠٥). ورحب المجلس بعرض الأونسيترال المساعدة في عمل فريق الخبراء التابع لمؤتمر لاهاي. (١١١) واستجابة لاقتراح من المكتب الدائم، دعا المجلس المكتب الدائم، رهنا بالموارد المتاحة، إلى رصد التطورات المتعلقة بالآثار المترتبة في القانون الدولي الخاص على تكنولوجيا الدفاتر الموزعة. (١١) وأبلغ ممثل الأمانة المجلس بأن العمل الاستكشافي الذي تضطلع به الأمانة بشأن المسائل القانونية الناشئة في سياق الاقتصاد الرقمي ينظر أيضا في الذي تضطلع به الأمانة بتطبيقات تكنولوجيا الدفاتر الموزعة.

الأنشطة المشتركة مع المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص ومؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص

17- ستشارك الأمانة عن بعد في الاجتماع التنسيقي الثلاثي للأونسيترال واليونيدروا ومؤتمر لاهاي، الذي يستضيفه مؤتمر لاهاي، والذي ستناقش خلاله الأعمال التي تضطلع بها حاليا المنظمات الثلاث، والمجالات ذات الاهتمام المشترك، والأنشطة التي يمكن الاضطلاع بها بشكل مشترك (لاهاي، ٢٨ أيار/مايو ٢٠٢٠).

11- واستمعت اللجنة، حلال دورها الحادية والخمسين، إلى تقرير بشأن إعداد وثيقة إرشادية في مجال قانون العقود التجارية الدولية (مع التركيز على عقود البيع) (A/73/17) الفقرتان ١٧٦ (١٧٧). وكانت اللجنة قد وافقت على إعداد هذا التقرير في دورها التاسيعة والأربعين. (١٣٠) وقد استُكمل مشروع الدليل القانوني إلى الصكوك القانونية الموحدة في مجال العقود التجارية الدولية (مع التركيز على البيع) من الناحية الموضوعية وقدم إلى الأونسيترال للنظر فيه وإقراره (A/CN.9/1029). وحتى تاريخ كتابة هذا التقرير، كان مجلس مؤتمر لاهاي المعني بالشؤون والسياسات العامة قد أقر بالفعل الفصول الثلاثة الأولى من الدليل القانوني، في حين طلب إلى مجلس إدارة اليونيدروا، الذي كان من المتوقع أن ينظر في الدليل القانوني ويقره في دورته التاسعة والتسعين (التي تأجلت الآن)، أن يقوم بذلك من خلال إجراء عن بعد. ويهم مجال آخر من مجالات التعاون مع اليونيدروا إيصالات المستودعات، وهو مجال طلبت اللجنة إلى الأمانة أن تشرع في عملها التحضيري بشأنه وأن تعقد بشأنه ندوة مع منظمات أخرى لديها الخبرة الفنية ذات

5/11 V.20-02251

-

https://uncitral.un.org/sites/uncitral.un.org/files/media- انظر ($1\cdot$) .documents/uncitral/ar/v1700380 arabic technical notes on odr.pdf

⁽۱۱) انظر المرجع نفسه، Conclusions and Decisions, الفقرة ٤ (۱۱) انظر المرجع نفسه،

⁽١٢) المرجع نفسه، الفقرة ١٥.

⁽١٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والسبعون، الملحق رقم ١٧ (٨/٦١/١٦)، الفقرة ٢٨١.

الصلة، بغية النظر في مسألي نطاق وطبيعة العمل الذي نوقش في الدورة الحالية وربما المضي قُدماً في إعداد مشاريع النصوص الأولية (انظر الوثيقة ٨/٦٤/١٦)، الفقرة ٩٦). واستجابة لذلك الطلب، دعت الأمانة اليونيدروا إلى المشاركة في ذلك العمل، ونظمت المنظمتان احتماع فريق حبراء استضافه اليونيدروا (روما، ٢٦ آذار/مارس ٢٠٢٠) وشاركت فيه الأونسيترال عن بعد (انظر أيضا الوثيقة ٨/٥٨/١٥١٩).

١٥ - وتتعاون الأمانة أيضا مع المكتب الدائم لمؤتمر لاهاي والمفوضية الأوروبية في التحضير لندوة دولية بشان القانون المنطبق في إجراءات الإعسار، على نحو ما طلبته اللجنة في دورتما الثانية والخمسين (انظر الوثيقة ٨/٦٤/١٦) الفقرة ٢٠٦).

باء- المنظمات الأخرى

17- تضطلع الأمانة بأنشطة تنسيق مع منظمات دولية مختلفة أخرى إلى حانب مشاركتها في مبادرات اليونيدروا ومؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص. وبعض هذه الأنشطة ذات طابع عام، بينما تركز أنشطة أخرى على مواضيع محددة.

١ - الأنشطة العامة

١٧ - شاركت الأمانة في اجتماعات مختلفة وأنشطة مشتركة مع منظمات حكومية دولية أحرى
٨٤ التنسيق والتعاون في وضع المعايير القانونية الدولية:

- (أ) تواصل الأمانة المشاركة في الشراكة المتعلقة بوضع القواعد التي تقودها منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، (١٤) وتساهم في المشروع الجاري لوضع أساس لخلاصة وافية لممارسات المنظمات الدولية من أجل وضع قواعد دولية فعالة؛
- (ب) قدمت الأمانة عرضاً إيضاحياً بشأن أساليب عمل الأونسيترال وغيرها من المسائل ذات الاهتمام المشترك، أمام الفرقة العاملة المعنية بمسائل القانون المدني (المسائل العامة) التابعة لمجلس الاتحاد الأوروبي (بروكسل، ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩)؛
- (ج) شاركت الأمانة في حوار السياسات العامة بشأن المعاملات المضمونة الذي نظمته اللجنة الاقتصادية لرابطة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ (بويرتو فاراس، شيلي، ٢٦ و٢٧ آب/أغسطس ٢٠١) وفي حلقة العمل المعنية بالاستثمار والتنمية المستدامة التي نظمها فريق الخبراء المعني بالاستثمار التابع لرابطة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ (٢٢ آب/أغسطس ٢٠١٩). ولدى الأونسيترال وضع ضيف لمدة ثلاث سنوات لدى كل من اللجنة الاقتصادية لرابطة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ وفريق الخبراء المعني بالاستثمار؛
- (c) في ٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٠، عقدت الأمانة اجتماعاً مع الممثلين القانونيين وممثلى البرامج التابعين لأمانة منظمة التجارة العالمية. وأشارت الأمانة إلى حالة نصوص الأونسيترال

V.20-02251 6/11

المتعلقة بالتجارة الإلكترونية، بما في ذلك الإشارة إليها في اتفاقات التجارة والتجارة الإلكترونية المبرمة مؤخرا، باعتبارها معايير دولية خاصة بالأطر القانونية المحلية المتعلقة بالمعاملات الإلكترونية. وأتاح الاجتماع أيضا فرصة لعرض الأعمال التي تضطلع بها الأونسيترال حاليا بشأن إدارة الهوية وخدمات توفير الثقة والأعمال الاستكشافية التي تضطلع بها الأمانة بشأن المسائل القانونية المتصلة بالاقتصاد الرقمي وسائر المواضيع ذات الاهتمام المشترك، بما في ذلك الاشتراء العمومي. وتواصل الأمانة التعاون مع أمانة منظمة التجارة العالمية في تبادل المعلومات عن برنامجي عمل كل من الأونسيترال ومنظمة التجارة العالمية بشأن التجارة الإلكترونية.

سيادة القانون

1 مانة الأونسيترال مشاركتها في فرقة العمل المشتركة بين الوكالات والمعنية بتمويل التنمية، التي دعا الأمين العام إلى عقدها من أجل: (أ) استعراض التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل أديس أبابا؛ و(ب) إسداء المشورة لعملية المتابعة الحكومية الدولية لها. وفي هذا السياق، ساهمت الأمانة في تتبع مسار التقدم المحرز في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة الواردة في خطة عمل أديس أبابا، وذلك لأهميتها الوثيقة الصلة بعمل الأونسيترال، من خلال تقديم مواد لإدراجها في الملحق بتقرير فرقة العمل المشتركة بين الوكالات لعام ٢٠٠٠. (٥١)

١٩ وساهمت أمانة الأونسيترال أيضا في تقرير الأمين العام لعام ٢٠١٩ عن تعزيز أنشطة الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون وتنسيقها. (١٦)

٢- الأنشطة الخاصة بمواضيع محدَّدة

(أ) المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة

• ٢- واصلت الأمانة التشجيع على المشاركة والحوار بشأن عمل الأونسيترال المعني بالمنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة). الصغرى والصغيرة والمتوسطة (الفريق العامل الأول المعني بالمنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة). وفي هذا الصدد، شاركت الأمانة في اجتماع افتراضي لجهات الوصل المعنية بالقانون النموذجي المعنى بالشركات المبسطة التابعة لمنظمة الدول الأمريكية في ٢٨ آب/أغسطس ٢٠١٩.

(ب) تسوية المنازعات

17- دعما للعمل الحالي الذي يضطلع به الفريق العامل الثاني (المعني بتسوية المنازعات) بشأن التحكيم المعجل، نسقت الأمانة مع محكمة التحكيم الدائمة والمجلس الدولي للتحكيم التجاري من أجل تقديم المعلومات ذات الصلة بشأن المسائل ذات الصلة. وبالإضافة إلى ذلك، نسقت الأمانة مع أربع وعشرين مؤسسة تحكيم قصد تقديم لمحة عامة عن مختلف الأدوار التي تضطلع بما تلك المؤسسات في إدارة التحكيم المعجل.

7/11 V.20-02251

[.]https://developmentfinance.un.org/sites/developmentfinance.un.org/files/FSDR_2020.pdf (\)o)

⁽١٦) انظر الوثيقة A/74/139 والفقرتين ٥٩ و ٦٠ منها فيما يتعلق بالأنشطة التشريعية للأونسيترال.

77- وشددت اللجنة، في دور ها الخمسين، المعقودة عام ٢٠١٧، على ضرورة أن يتعاون الفريق العامل الثالث المعني بإصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول مع مختلف أصحاب المصلحة، بما في ذلك الهيئات والمنظمات الحكومية الدولية، مثل مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) ومنظمة التجارة العالمية ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والمركز الدولي لتسوية المنازعات الاستثمارية التابع لمجموعة البنك الدولي والمحكمة الدائمة للتحكيم. وإضافة إلى ذلك، اتفقت اللجنة على ضرورة مراعاة الأعمال الجارية في المنظمات الدولية ذات الصلة في مجال إصلاح معاهدات الاستثمار.

77 ومن أجل ضمان مشاركة واسعة النطاق في الفريق العامل وتحسيد وجهات نظر متنوعة، عملت الأمانة مع المنظمات المذكورة أعلاه على أساس مستمر، وكذلك مع جهات أخرى منها، على سبيل المثال لا الحصر، الاتحاد الأفريقي، وغرفة التجارة الدولية، والمنظمة الدولية للفرانكوفونية، والمنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية –الأفريقية، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية الأوروبية، ومجموعة الكونفدرالية الأوروبية للأعمال التجارية (Business Europe)، وأمانة معاهدة ميثاق الطاقة، والمنظمة الدولية لقانون التنمية.

(ج) التجارة الإلكترونية

75- تعاونت الأمانة مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، التي لديها ولاية فيما يتعلق بالربط وتيسير التجارة، بشأن المعايير القانونية لإتاحة تيسير التجارة. وينفد منسق الأنشطة الاقتصادية والبيئية في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا مشروعا إقليميا لدعم اللجان الوطنية لتيسير التجارة في عدة دول أعضاء في المنظمة في جهودها الرامية إلى الامتثال لاتفاق منظمة التجارة العالمية لتيسير التجارة وغيره من المعايير الدولية. وأوضحت الأمانة الاستخدام الممكن والفعلي لنصوص الأونسيترال بشأن المعاملات الإلكترونية والتوقيعات الإلكترونية في تنفيذ اتفاقات التجارة الحرة، وكذلك علاقاتما بالأعمال المضطلع بها حاليا بشأن نظم إدارة الهوية.

(c) مشاريع البنية التحتية المموَّلة من القطاع الخاص والشراكات بين القطاعين العام والخاص

٥٦ - في سياق وضع الصيغة النهائية لدليل الأونسيترال التشريعي بشأن الشراكات بين القطاعين العام والخاص، (١٧) أجرت الأمانة مشاورات مع البنك الدولي ومصارف التنمية الإقليمية ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادي، من بين جهات أحرى.

77- وقد تابعت الأمانة، على وجه الخصوص، إعداد مشروع توصيات منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بشأن إدارة مشاريع البنى التحتية، (١٨) التي يتوقع أن يوافق عليها مجلس منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. ووافقت الأمانة على المساهمة في وضع مجموعات أدوات لتنفيذ التوصيات، مما سيوفر مدخلات تشريعية وتنظيمية رقابية للدول الراغبة في إنشاء إطار قانوني مؤات للشراكات بين القطاعين العام والخاص وتطوير البنى التحتية.

V.20-02251 **8/11**

⁽١٧) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العاممة، الدورة الرابعة والسبعون، الملحق رقم ١٧ (٨/٦4/١٦)، الفقرة ٧١ والمرفق الأول.

[.]www.oecd.org/governance/budgeting/draft-recommendation-on-the-governance-of-infrastructure.htm (\lambda)

(ه) المصالح الضمانية

7٧- انضمت الأمانة إلى ممثلي اليونيدروا ومنظمة الدول الأمريكية والمصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير والبنك الدولي ومؤسسسة التمويل الدولية في المؤتمر الثالث المعني بالتنسيق الدولي لإصلاحات قانون المعاملات المضمونة الذي تَشارَك في رعايته مركز كوسولشيك الوطني للقانون (ناتلو)، ومعهد الإعسار الدولي، وجامعة إكسترنادو، واستضافته جامعة لوس أنديس (كارتاخينا، كولومبيا، ١٤ شباط/فبراير ٢٠٢٠). وقدمت الأمانة أيضا تعليقات على عدد من المنشورات الصادرة عن البنك الدولي/مؤسسة التمويل الدولية في ميدان المعاملات المضمونة.

(و) الإعسار

7۸- تقوم الأمانة بتنسيق العمل الذي يضطلع به حاليا فريق الأونسيترال العامل الخامس (المعني بقانون الإعسار) بشأن إعسار المنشآت الصغرى والصغيرة مع عمل مجموعة البنك الدولي بخصوص تعديل مبادئ البنك الدولي الخاصة بالنظم الفعّالة بشأن الإعسار وحقوق الدائنين/المدينين (مبادئ هماية حقوق الدائنين والإعسار). وسوف يتعلق التعديل المقترح تحديداً بإعسار المنشآت الصغرى والصغيرة استنادا إلى العمل الذي أُنجز خلال الاجتماعين الماضيين لفرقة العمل التابعة لمجموعة البنك الدولي المعنية بهذه المبادئ، وهي واردة في تقارير فرقة العمل التي تتناول الجوانب المتعلقة بإعسار المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة. (٩٥)

97- وشاركت الأمانة في فريق الخبراء الاستشاري المعني بتعديل مبادئ حماية حقوق الدائنين والإعسار (واشنطن العاصمة، ٣ حزيران/يونيه ٢٠١٥) وأدلت بتعليقات شفوية على مشروع البنك الدولي في ضوء نتائج الدورة الخامسة والخمسين للفريق العامل الخامس (المعني بقانون الإعسار) (نيويورك، ٢٠١٨ أيار/مايو ٢٠١٩). وقد دُعيت الأمانة إلى حضور احتماع فرقة العمل، الذي كان من المقرر عقده في ٨ أيار/مايو ٢٠٢٠، حيث كان من المتوقع أن تواصل فرقة العمل مناقشة التعديلات التي ستدخل على مبادئ حماية حقوق الدائنين والإعسار والتي لها صلة بإعسار المنشآت الصغرى والصغيرة، بغية وضعها في صيغتها النهائية. وبسبب التدابير ذات الصلة بجائحة كوفيد-١٩، تأجل احتماع فرقة العمل، وطلب البنك الدولي إلى أعضاء فرقة العمل، على في ذلك أمانة الأونسيترال، أن يقدموا تعليقات خطية على مشروع المبادئ الخاصة بالمنشآت الصغرى والصغيرة (بدلا من عقد احتماع فرقة العمل على نحو رسمي).

-7 وشارك ممثلو مجموعة البنك الدولي بنشاط في الدورتين الخامسة والخمسين (نيويورك، -7 أيار/مايو -7 والسادسة والخمسين (فيينا، -7 كانون الأول/ديسمبر -7 من دورات الفريق العامل وفي المشاورات التي أجراها الفريق العامل فيما بين الدورات. ونظر الفريق العامل، في سياقات رسمية وغير رسمية على السواء، في تعليقات مجموعة البنك الدولي وكذلك تعليقات صندوق النقد الدولي على ورقات العمل التي أعدتما الأمانة. ومن المتوقع أن يكون هناك

9/11 V.20-02251

Saving Entrepreneurs, Saving Enterprises: Proposals on the "و "Treatment of MSME Insolvency" انظر التقريرين "Treatment of MSME Insolvency" (المتاحين في الرابط الشبكي Treatment of MSME Insolvency).

تعاون وثيق مع هاتين المؤسستين في جميع مراحل المشروع المتعلق بإعسار المنشآت الصغرى والصيغيرة. وأحاطت اللجنة علما، في دورتها الثانية والخمسين المعقودة في عام ٢٠١٨، بهذا التعاون الوثيق وشجعته (انظر الوثيقة ٨/74/17، الفقرات ١٧٨ و١٨٣ و٢٢١ و٢٣١). ويمكن أن تتوقع اللجنة أن تتلقى في دورة مقبلة طلبا من البنك الدولي بشان إقرار رسمي من جانب الأونسيترال للتعديلات المتصلة بإعسار المنشآت الصغرى والصغيرة فيما يتعلق بمبادئ حماية حقوق الدائنين والإعسار بعد وضعها في صيغتها النهائية.

77- وعُقدت ندوة الأونسيترال المعنية بتتبع الموجودات واستردادها مدنيا (٢٠٠ في فيينا في ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩، بالاقتران مع الدورة السادسة والخمسين للفريق العامل (للاطلاع على تقرير الندوة، انظر الوثيقة ٨/٢٨،١٥٥٥)، المعروضة على اللجنة في دورتما الثالثة والخمسين). وساهم في الندوة بنشاط ممثلون عن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب) والبنك الدولي ومؤتمر لاهاي واليونيدروا. ومن المتوقع أن تتعاون أمانة الأونسيترال تعاونا وثيقا مع تلك المنظمات إذا تناولت اللجنة هذا الموضوع (للاطلاع على موضوع التعاون مع مؤتمر لاهاي، انظر الفقرة ١٥).

(ز) المسائل القانونية المتعلقة بالاقتصاد الرقمي

77- طلبت اللجنة، في دورها الحادية والخمسين، إلى الأمانة أن تجمع "معلومات عن المسائل القانونية المتصلة بالاقتصاد الرقمي، بما في ذلك من خلال تنظيم ندوات وحلقات دراسية واجتماعات خبراء أخرى، في حدود الموارد المتاحة و بالتعاون مع المنظمات الأخرى، وأن تقدم تلك المعلومات للنظر فيها في دورة مقبلة". (٢١) وجرى تجديد طلب القيام بأعمال استكشافية في هذا الميدان، بما في ذلك بالتعاون مع اليونيدروا، في دورة اللجنة الثانية والخمسين. (٢٢)

٣٣- وبناء على ذلك، نظمت الأمانة عدة اجتماعات، بما في ذلك بالتعاون مع منظمات دولية أخرى. وتشمل هذه الاجتماعات: (أ) حلقة عمل بشأن المسائل القانونية الناشئة عن استخدام العقود الذكية والذكاء الاصطناعي وتكنولوجيا الدفاتر الموزَّعة، التي نُظمت بالاشتراك مع اليونيدروا تحت رعاية وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي في إيطاليا (روما، ٢ و٧ أيار/مايو ٢٠١٩)؛ (ب) المؤتمر الإقليمي المعني بالمسائل القانونية المتعلقة بالاقتصاد الرقمي، الذي نُظم بالاشتراك مع وزارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في كولومبيا، بالتعاون مع منظمة الدول الأمريكية ومصرف التنمية للبلدان الأمريكية (بوغوتا، ٥ حزيران/يونيه ٢٠١٩)؛ (ج) اجتماعا لفريق خبراء نُظم بالاشتراك مع اليونيدروا من أجل وضع تصنيف قانوني للتكنولوجيات الناشئة الرئيسية وتطبيقاتما الأمانة عن الاقتصاد الرقمي، الأمانة عن الاقتصاد الرقمي، الأمانة عن الاقتصاد الرقمي، المسائل القانونية الناشئة عن الاقتصاد الرقمي، على في ذلك تسوية المنازعات المتعلقة بالتقدمة بالمتقدمة (A/CN.9/1012).

V.20-02251 **10/11**

[.]https://uncitral.un.org/en/assettracing (Y •)

⁽٢١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والسبعون، الملحق رقم ١٧ (A/73/17)، الفقرة ٣٥٣ (ب).

⁽٢٢) المرجع نفسه، الدورة الرابعة والسبعون، الملحق رقم ١٧ (٨/٦4/١٦)، الفقرة ٢١١.

٣٤- وبالإضافة إلى هذه الاجتماعات، أجرت الأمانة مشاورات مع منظمة التجارة العالمية والأونكتاد والمفوضية الأوروبية والمنظمة الدولية للفرانكوفونية من أجل مناقشة النقاط ذات الاهتمام المشترك وتنسيق الأنشطة وإمكانيات التعاون فيما يتعلق بالمسائل القانونية المتصلة بالاقتصاد الرقمي.

(ح) الأعمال التي يمكن الاضطلاع بها مستقبلاً بشأن أذون الشحن بالسكك الحديدية

-- بناء على طلب اللجنة القيام بأعمال استكشافية عن طريق البحث في المسائل القانونية المتصلة باستخدام أذون الشحن بالسكك الحديدية أو أذون الشحن الأخرى في التجارة الدولية، بالتنسيق مع سائر المنظمات المعنية والمهتمة (الوثيقة ٨/٦4/١٦) الفقرة ٩ ٢١)، شاركت الأمانة في الندوة الرفيعة المستوى المتعلقة باستخدام أذون الشحن بالسكك الحديدية والإطار القانوني المقبل في التجارة الدولية التي رعتها وزارة التجارة في جمهورية الصين الشعبية (تشونغتشينغ، الصين) 11 و ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩).

٣٦- وبعد ذلك، عقدت الأمانة عن طريق التداول عن بعد، يومي ١٥ و ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٢٠، احتماع فريق خبراء بشأن الأعمال التي يمكن أن تضطلع بها الأونسيترال مستقبلا بشأن وثائق النقل القابلة للتداول، بمشاركة وزارة التجارة في جمهورية الصين الشعبية، والإدارة الوطنية للسكك الحديدية في الصين، ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا، والأونكتاد، والمنظمة المحكومية الدولية للنقل الدولي بالسكك الحديدية، واللجنة المصرفية التابعة لغرفة التجارة الدولية، واللجنة الدولية، والاتحاد الدولي لرابطات وكلاء الشحن (انظر الوثيقة ١٨٥٨/١٥٥٤).

11/11 V.20-02251